مجلة الفقه الحنبلي وأصوله

• مجلة علمية دورية محكمة •
تعنى بنشر البحوث والدراسات
المتعلقة بالفقه الحنبلي وأصوله

العدد الثاني (السنة الأولى) محرم ١٤٤٥هـ - الموافق أغسطس ٢٠٢٣م

موضوعات العدد

النصوص المحققة

- منظومة الآداب للعلامة محمد بن عبد القوي بن بدران المرداوي الحنبلي (ت: ٦٩٩هـ)
  تحقيق: أحمد بن سليمان بن أحمد المنيفي
- كَشْفُ الغُمَّةِ بتَيْسِيرِ الخِـلَعِ لهذه الأُمَّة لمحمد بن أحمد اللَّبَدي النابلسي الحنبلي (ت: ٨٥٥هـ)
  تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلَمي
- الأجوبة عن الأسئلة النجدية للشيخ عبدالحق بن مصطفى النابلسي الحنبلي (ت: ١١٥٣هـ)
  تحقيق: محمد بن فهد آل عاطف القحطاني

البحوث والدراسات

- منهجُ ابنِ قدامةَ في حِكايةِ القولِ الأصوليّ وأثرُهُ في بناء المسألةِ الأصوليّة — أ.د. محمود بن محمَّد بن أحمد الكَبَش
- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى للعلَّامة مرعي المقدسي، أهميتُهُ، ومنهجُهُ، وما لحقه من أعمال — د. محمد بن مهدي العجمي
- الأحكام الفقهية المتعلقة بالخيل في المذهب الحنبلي — د. فهد بن العيفي بن عبيد الدوسري

المقالات

- مسائل أبي عبدالله الفريح للشيخ العلامة عبدالله بن غديان رحمه الله (ت: ١٤٣١هـ) — أ.د. محمد بن فهد بن عبدالعزيز الفريح
- كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة — د. مضحي بن عبيد بن غزاي الشمري
- الثغرات التأليفية في المذهب الحنبلي — عبدالوهاب بن عبدالله بن سالم البطاطي
- مراحل المذهب الحنبلي التاريخية وتنقلاته البلدانية — عبدالعزيز بن محمد بن حمود الحبيشي

متفرقات

- أسئلة طبية في المسالك البولية — لقاء مع الشيخ أ.د. خالد بن علي المشيقح
- مستخلص كتاب: أثر المسائل الأصولية في مفردات الحنابلة الفقهية — د. محمد صلاح محمد السيد الإتربي
- تتمة كشاف الرسائل والبحوث الحنبلية (٢)

المجلة مكشَّفة ومتاحة ضمن قواعد دار المنظومة
تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا rakaezcenter.com

ISSN: 2958 - 5015

• تصدر مرتين سنويًا •
عن مركز ركائز للبحوث والدراسات الشرعية

رکائز للبحوث والدراسات الشرعية

مجلة الفقه الحنبلي وأصوله

مجلّة علمية دورية محكّمة
تُعنى بنشر البحوث والدراسات المتعلّقة بالفقه الحنبليّ وأُصوله
تصدر مرتين سنويًا
عن مركز ركائز للبحوث والدراسات الشرعية

العدد الثاني (السنة الأولى)

محرم ١٤٤٥هـ / الموافق أغسطس ٢٠٢٣م

تصدر عن

ركائز للبحوث والدراسات الشرعية

بسم الله الرحمن الرحيم

للمشاركات

ترسل البحوث والمقالات باسم رئيس التحرير

عبر البريد الالكتروني

Alhanbali.mag@gmail.com

للتواصل

Rakaezcenter.com

@alhanbali_mag

مركز ركائز للبحوث

٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

الرقم التسلسلي القياسي الدولي للدوريات:

ردمد النسخة الورقية: ISSN: 2958 - 5015

ردمد النسخة الرقمية: ISSN: 2958 - 5023

المجلة مكشفة ومتاحة ضمن قواعد دار المنظومة

تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا: **Rakaezcenter.com**

توزيع

ركائز للنشر والتوزيع

دار ركائز للنشر والتوزيع

rakaez.kw@gmail.com @dar_rakaezkw

٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

يمكن الشراء عبر الموقع الالكتروني

Rakaezkw.com

دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٠٠٩٦٦ ٥٤٤٨٩٦٦٥٤

DARATLAS.SA @dar_atlas

daratlas1@gmail.com

السعر

الكويت:	٢	ديناران
السعودية:	٢٥	ريالاً
البحرين:	٢,٥	دينار
الإمارات:	٢٥	درهماً
قطر:	٢٥	ريال
عُمان:	٢,٥	ريال
الأردن :	٥	دنانير
مصر:	١٦٠	جنيهًا
بريطانيا:	٦	جنيهات
أمريكا:	٧	دولارات

تعبر المواد المقدمة للنشر عن آراء مؤلفيها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات ودقتها

هيئة التحرير

رئيس التحرير

د. سعود بن محمد الربيعـــه
كلية الشريعة - جامعة الكويت

أعضاء التحرير

أ.د. سعد بن تركي الخـــثلان
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

د. عبدالرحمن بن علي العسكر
مستشار بوزارة الشؤون الإسلامية بالسعودية

د. فهد بن عبدالرحمن الكندري
كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. أنس بن عادل اليتامى
عضو الهيئة الشرعية
بيت الزكاة الكويتي

د. عبدالعزيز بن عدنان العيدان
مشرف عام مركز ركائز
للبحوث والدراسات الشرعية

د. فيصل بن صباح الصواغ
كلية الشريعة - جامعة الكويت

مدير التحرير

د. نواف بن فهد الدعيات
كلية الشريعة - جامعة الكويت

الهيئة الاستشارية

أ.د. عِياض بن نامي السُّلَمي
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
والمعهد العالي للقضاء

أ.د. سعد بن ناصر الشثري
المستشار بالديوان الملكي
وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء
وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. سامي بن محمد الصقير
كلية الشريعة - جامعة القصيم
وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. خالد بن علي المشيقح
كلية الشريعة - جامعة القصيم

أ.د. محمد بن فهد الفريح
المعهد العالي للقضاء
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عادل بن مبارك المطيرات
كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. خالد بن شجاع العتيبي
كلية الشريعة - جامعة الكويت

أ.د. حمد بن محمد الهاجري
كلية الشريعة - جامعة الكويت

مجلة علمية دورية محكمة
تعنى بنشر البحوث والدراسات المتعلقة بالفقه الحنبلي وأصوله
تصدر مرتين سنويًا
عن مركز زكا لنز للبحوث والدراسات الشرعية

أهداف المجلة

١- التشجيع على البحث العلمي الشرعي المحرر الرصين، والنهوض به بين الأوساط العلمية، وخاصة في مجال الفقه وأصوله.

٢- العناية بفقه المذهب الحنبلي وأصوله، وتقديم الدِّراسات التي تخدمه وتتَّصِل به، وإبراز مكانة العلماء الحنابلة وفضلهم، وصِلَتَهُمْ بغيرهم.

٣- الإسهام في زيادة الوعي الشرعي المعرفي، واستنهاض همم طلاب العلم والعلماء لنشر العلم والعناية به، وفق الأصول المعتبرة عند العلماء.

٤- إتاحة الفرصة للباحثين والأكاديميين لنشر بحوثهم ودراساتهم.

٥- تقديم البحوث العلمية المحكَّمة والتحقيقات المفيدة، ونشرها وإتاحتها لطالبي المعرفة.

مجالات النشر في المجلة

١- **البحوث والدراسات** العلمية المتعلقة بالفقه الحنبلي وأصوله، وما له صلة به، التي تتسم بالأصالة والجدة، والإضافة العلمية، وسلامة المنهج.

٢- دراسة و**تحقيق مخطوطات التراث** المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله ذات الإضافة العلمية.

٣- مراجعات و**تعريف بالكتب** المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله.

٤- **تقارير المؤتمرات والندوات** العلمية المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله.

٥- **مستخلصات الرسائل الجامعية** المتميزة في الفقه الحنبلي وأصوله.

٦- **تراجم وسير أعلام المذهب الحنبلي**، وإبراز فضلهم ومكانتهم، سواء السابقين أو المتأخرين.

٧- **اللقاءات النافعة بالعلماء**؛ حيث الاستفادة من علومهم وتجاربهم في مجال الفقه الحنبلي وأصوله.

٨- **الفهارس والكشافات** المتخصصة في مجال الفقه الحنبلي وأصوله.

٩- ما تطرحه هيئة التحرير من قضايا تستكتب فيها أهل العلم وأصحاب الخبرة فيما له صلة بأهداف المجلة.

شروط وضوابط النشر

١- أن يكون البحث أو المخطوط المحقق **ضمن نطاق الفقه الحنبلي وأصوله**، وكل ما يتَّصِلُ به.

٢- ألا يتجاوز عدد **صفحات البحث** (٥٠ صفحة) قياس (A٤) أو ١٥٠٠٠ كلمة، بما في ذلك الملخَّص والهوامش والمراجع، ويمكن نشر البحث الذي تزيد صفحاته عن ذلك في عددين أو أكثر إذا رأت هيئة التحرير ذلك مناسبًا.

٣- أن يكون **العنوان دقيقًا** ومعبّراً عن محتوى البحث.

٤- ألا يكون البحث قد نُشر مطبوعًا مِن قبل في كتاب، أو إحدى المجلات العلمية المحكَّمة.

٥- يقدم الباحث بحثه وعمله **بنفسِه**، ويُرسل معه أوراقه الثبوتية الرسمية.

٦- يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المنصوص عليها في تقارير المحكِّمين، مع تعليل ما لم يُعدَّل، وذلك خلال **شهر واحد** من استلامه للملحوظات، وإلا يعتبر ذلك عُدولاً منه عن نشر بحثه.

٧- **لا يأخذ الباحث** مكافأة أو مقابلاً ماديًّا نظير نشر بحثه في المجلة.

٨- يلتزم الباحث بمعايير البحث العلمي وقواعده، ويتعهد أن يكون **بحثه المقدم أصيلاً غير منقول** أو مستلٍّ مِن عمل باحثٍ آخر، مع التزامه بالأمانة العلميَة حال النقل، وتحمُّله التبعات القانونية لذلك، وللمجلة الحق في اتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة حال قيامه بخلاف ذلك.

٩- لابد أن تتَّسم البحوث المقدمة: **بالجِدَّة والنفع والوضوح** في الطرح، مع تجنب الإسهاب، وأن يكون البحث **سالمًا من الأخطاء اللغوية** والنحوية والطباعية، مع الاهتمام بعلامات الترقيم.

١٠- تدخل جميع البحوث والأعمال مرحلة (التحكيم العلمي)، وتخضع لمحكِّمينِ **اثنين** أكفاء، مختصينِ في مجال البحث نفسه، وتعتمد المجلة (سياسة الحجب المزدوج) لكل من هوية المؤلفين والمحكِّمين، أي أن هوية كل طرف تبقى محجوبة عن الطرف الآخر في كل مراحل التحكيم.

١١- في حال اختلف المحكِّمان في نتيجة تحكيم البحث، **تُرجِّح** بينهما هيئة التحرير، أو تُرسله إلى محكِّمٍ ثالث.

١٢- تمتلك المجلة حقوق نشر البحوث المقبولة، ولا يجوز للباحث نشر بحثه مرة أخرى في أي وعاء آخر ورقيًّا كان أو إلكترونيًّا **إلا بعد مرور ستة أشهر** من صدور عدد المجلة المنشور فيها بحثه.

١٣- **هيئة التحرير** هي المسؤولة عن القرار النهائي بشأن قبول أو رفض البحوث والأعمال المقدمة للنشر.

١٤- في حال قرَّرت هيئة التحرير عدم قبول نشر العمل، فإن المجلة تبلغ الباحث بذلك، وتبين له أسباب ذلك مع إرسال تقارير المحكِّمين.

١٥- الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو أي عضوٍ من أعضائها.

١٦- تستقبل المجلة البحوث باللغة العربية فقط، وترحب بالتعقيب على جميع البحوث والدراسات المنشورة في المجلة.

إجراءات التَّقدم لنشر البحوث

١- تُقَدَّمُ جميع الأعمال والمواد والبحوث باللغة العربية، عبر البريد الإلكتروني للمجلة، وهو (alhanbali.mag@gmail.com)، وبعد الفحص الأوليِّ للبحث، يُخطَر الباحث بالقبول أو الرفض، **خلال مدة لا تجاوز الأسبوعين**.

٢- بعد قبول البحث مبدئِيًّا؛ يَدخل مرحلة (التحكيم العِلمي)، وبعدها يُخطَر الباحث بالنتيجة، **خلال مدة لا تُجاوز الشهر**.

٣- يرفق الباحث خطاباً موَقَّعاً منه موَجَّهاً إلى **رئيس التحرير**؛ يطلب فيه نشر بحثه، مصحوباً بسيرته الذاتية مختصرة (تتضمن: اسمه، درجته العلمية، جهة العمل، أبرز أعماله العلمية، بريده الإلكتروني، الهاتف).

٤- على الباحث أن يُضمِّن بحثه **مُلَخَّصاً** في ورقة واحدة، بما لا يجاوز ٣٠٠ كلمة، يذكر فيه: (موضوع البحث، أهدافه، منهجه، أهم النتائج، أهم التوصيات) مع العناية بتحريرها بشكل دقيق، ويضع كذلك **الكلمات الدالة** (المفتَاحية) المعبرة بدقة عن موضوع البحث، بحيث تكون ما بين ٣ إلى ٦ كلمات، ويُفضَّل الابتعاد عن المصطلحات العامة، مع ترجمة الملخَّص إلى اللغة الإنجليزية.

٥- يراعي الباحث تقسيم بحثه إلى **أقسام ومباحث**، وفق (خطة البحث)، مع **تبيين الدراسات السابقة** -إن وُجِدَت- وإضافته العلمية عليها.

٦- يكون **التوثيق** في الحاشية السفلية لكل صفحة على النحو الآتي: (عنوان الكتاب، واسم المؤلف، والجزء، ورقم الصفحة)، أما الآيات القرآنية: فيشار إليها في المتن فقط، وفي الحديث أو الأثر: يكون التخريج بذكر المصدر، ورقم الحديث فيه، دون الإشارة إلى الجزء والصفحة أو اسم الباب، إلا لسبب يستدعي ذلك، ويكون ترقيم الحواشي متسلسِلًا من أول البحث إلى نهايته.

٧- توضع **قائمة المصادر والمراجع** في آخر البحث مع ترتيبها هجائِيًّا بحسب العنوان، وتمييز العناوين بخطٍ غامق، مع استيفاء بيانات النشر، على الترتيب التالي: (عنوان الكتاب، اسم المؤلف، اسم المحقق إن وجد، دار النشر، سنة الطبع).

٨- يُرسَل البحث بصيغة برنامج مايكروسوفت وورد (microsoft word)، على أن يكون حجم الخط (١٦) للمتن و(١٢) للحاشية، ونوعه (Traditional Arabic).

٩- إرسال البحث عبر بريد المجلة يُعد قبولاً من الباحث لـ (شروط وضوابط النشر) في المجلة، ولهيئة التحرير الحق في تحديد أولويات نشر البحوث.

١٠- يُعطى الباحث - في حالة نشر بحثه - **ثلاث نسخ** من العدد الذي نُشر فيه بحثه، مع تحمله أجور الشحن.

افتتاحية العدد الثاني

الحمد لله الذي فضّل أهل العلم، وجعل العلماء هم ورثة الأنبياء، والصلاة والسلام على مَن أمره الله -تعالى- بالعلم والازدياد منه، حيث قال: (وقل ربِّ زني علمًا)، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، أئمة الهدى، ومصابيح الدجى.

أما بعد .. فهذا هو العدد الثاني من (مجلة الفقه الحنبلي وأصوله)، وقد أتى بعد نشر العدد الأول بستة أشهر، والذي حظي بالثناء والقبول، في الأوساط العلمية والأكاديمية، من المتخصصين والباحثين، ذوي العناية بالفقه الحنبلي وأصوله وتراث هذا المذهب المبارك.

وإننا في هذه المناسبة ندعو الباحثين والمهتمين في مذهب الحنابلة، للمشاركة وإثراء المجلة بالمواد العِلمية، من أبحاث، وتحقيقٍ للمخطوطات، ومقالاتٍ تخصصية، وغير ذلك، مما له صلة بالمذهب الحنبلي وأصوله، وقواعده، ومصطلحاته، وأثر أعلام المذهب في تطوره، وتحقيق ذلك من خلال التحكيم العلمي، وفق معايير البحث والنشر الأكاديمي، بعناية هيئة التحرير، والهيئة الاستشارية في المجلة، والارتباط بالأكاديمين ذوي العناية بمذهب الحنابلة.

وتهدف المجلة من خلال ذلك أن تكون منبرًا ومنارةً للمهتمين بفقه وأصول المذهب الحنبلي، وما له صلة بتراث هذا المذهب الأصيل، وإبراز أهمية مذهب الحنابلة، ومكانته الراسخة بين المذاهب الفقهية.

وفي هذا المقام لا يسعنا إلا أن نتقدم بالشكر والعرفان لكل من ساهم في دعم وإنجاح هذه المجلة، من هيئة التحرير، والهيئة الاستشارية، ولكل باحث ساهم في النشر فيها، ونخص بالشكر الأساتذة المحكمين الذين دعموا المجلة بتحكيم الأبحاث، ومشاركتنا بملحوظاتهم القيمة في ذلك، والشكر موصول لمن ساهم في إخراج ونشر وطباعة المجلة، والحمد لله أولًا وآخرًا، وله الفضل والثناء على نعمه الظاهرة والباطنة.

مدير التحرير

د. نواف فهد الدعيات العازمي

موضوعات العدد الثاني

القسم الأول: النصوص المحققة

منظومة الآداب ١١
تحقيق: أحمد بن سليمان بن أحمد المنيفي

كَشْفُ الغُمَّةِ بتَيسيرِ الخُلْعِ لهذه الأُمَّة ٦٥
تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلَمي

الأَجوبةُ عن الأسئلةِ النَّجْديَّةِ ١١٣
تحقيق: مُحمَّدِ بنِ فَهْدٍ آل عاطف القَحْطانيِّ

القسم الثاني: البحوث الدراسات

منهجُ ابنِ قُدامةَ في حِكايةِ القولِ الأصوليِّ وأثرُهُ في بناء المسألةِ الأصوليَّة ١٣١
إعداد: أ. د. محمُود محمَّد الكَبْش

غايـة المُنتهـى فـي جمـع الإقناع والمُنتهـى للعلَّامة مَرْعيٍّ المَقْدِسـيِّ أهميَّتُهُ، ومنهجُـهُ، وما لَحِقَه من أعمال ١٧٧
تأليف: د. محمد بن مهدي العجمي

الأحكام الفقهية المتعلقة بالخيل في المذهب الحنبلي ٢١٧
تأليف: د. فهد بن العيفي عبيد الدوسري

القسم الثالث: المقالات

مسائل أبي عبد الله الفريح للشيخ العلامة عبد الله بن غديان ﷺ ٢٤٧
قيَّدَها: أ.د. محمد بن فهد بن عبدالعزيز الفريح

كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة ٢٦١
إعداد: د. مضحي بن عبيد بن غزاي الشمري

الثغرات التأليفية في المذهب الحنبلي ٢٧٣
إعداد: عبد الوهاب بن عبد الله بن سالم البطاطي

مراحل المذهب الحنبلي التاريخية وتنقلاته البلدانية ٢٧٧
إعداد: عبدالعزيز بن محمد بن حمود الحبيشي

القسم الرابع: متفرقات

أسئلة طبية في المسالك البولية ٢٩١
لقاء مع الشيخ أ.د. خالد بن علي المشيقح

مستخلص كتاب أثر المسائل الأصولية في مُفرَدات الحنابلة الفقهية ٣٠١
إعداد: د. محمد صلاح محمد السيد الإتربي

تتمة كشاف الرسائل الحنبلية (٢) ٣٢٩
جمع وترتيب: بدر أنور العنجري

كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة

إعداد

د. مضحي بن عبيد بن غزاي الشمري

❖ **داعية** بوزارة الشؤون الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية.

❖ **حاصل** على درجة الدكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكانت تحقيق كتاب: (شرح إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي، لشمس الدين الجوجري، من أول كتاب الحج إلى نهاية فصل في الإيصاء) تحقيقًا ودراسة، وقبلها رسالة الماجستير من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، حيث كانت بعنوان: (المسائل التي على خلاف القياس في كتاب المبسوط، من بداية كتاب النكاح إلى نهاية باب النكاح في العقود المتفرقة) جمعًا ودراسةً.

❖ **طريقة التواصل**: Abuzaidsh77@gmail.com

كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعدُ:

فإنَّ أهلَ العلم رحمهم الله تعالى قد اجتَهَدوا في التأليف في أحاديث الأحكام، قديمًا وحديثًا، فمِن مُصَرِّحٍ بالقَصْدِ إلى الاستدلال لمذهب دون غيرِهِ، ومِن قاصدٍ إلى ما يَستَدِلُّ به الفقهاء عمومًا[1].

وقد كان للحنابلة في هذا الباب جهودٌ كبيرةٌ، أَحبَبتُ أنْ أُشارِكَ بذِكْرِ شيءٍ منها في هذا المقالِ المُختصَرِ؛ رغبةً في نشرِ الفائدة، **وإبرازًا لمكانة الحنابلة وسَبْقِهِم في هذا الباب**، فأقولُ وبالله التوفيق:

هذا سَردٌ مُختصَرٌ لأهم[2] ما كَتَبَه الحنابلةُ في أحاديث الأحكام، أُورِدُه بحسب الترتيب الزمنيِّ لوفيات مُؤَلِّفيها:

١ - «عُمدة الأحكام الكبرى»، لمُؤَلِّفها عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسيِّ الحنبليِّ (ت: ٦٠٠هـ)، وهو مطبوعٌ مُتَداولٌ، وفيه نحوُ ثمان مئة وستِّينَ حديثًا[3]، وقد قال في مُقدِّمَتِهِ: «فهذه أحاديثُ في الأحكام، مِن الحلالِ والحرام، اختَصَرتُها، وحَذَفتُ أسانيدَها؛ لِيَقْرُبَ تناوُلُها على مَن أرادَ حِفْظَها، وأَضَفتُها إلى كُتُبِ الأئمَّة المُتَّفَقِ على كُتُبِهِم، المُجمَعِ على إتقانِهِم وضَبْطِهِم؛ لِيَرْكَنَ القَلبُ إليها، ويَحصُلَ الاعتمادُ عليها، فما كان فيه «مُتَّفَقٌ عليه» فهو مما اجتَمَعَ عليه الإمامانِ:

(١) ومن الأمثلة على هذا: ابن الجوزي ﷺ في كتابه: «التحقيق في أحاديث الخلاف»؛ لذلك لم أذكره في هذا المقال، وإن كان ينتصر كثيرًا للحنابلة.

(٢) وأنا أقصد إلى ذكر الكتب المطبوعة أو المخطوطة التي يتيسر الوقوف عليها لكل أحد، أما ما ذُكِر ولم يوقف عليه أو يصعب الوقوف عليه: فيعسر استقصاؤه، ومن الأمثلة على ذلك: ما ذُكِر أن لمفتي الديار السعودية الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت١٣٨٩هـ) كتابًا في الأحكام على طريقة الحنابلة، واسمه: «تحفة الحفاظ ومرجع القضاة والمفتين والوعاظ»، فيه نحو ألف حديث، لكنه لم يَرَ النور بعد، ونسخته محفوظة عند ذريته، يَسَّرَ الله طباعته.

(٣) هذا على ترقيم الأستاذ سمير الزهيري محقق الكتاب.

محمد بن إسماعيل البخاريُّ، ومُسلِمُ بن الحجَّاجِ النَّيسابوريُّ، وعَلامةُ البُخارِيِّ على انفرادِهِ: «خ»، وعلامةُ مُسلِمٍ على انفرادِهِ: «م»، وعَلامةُ أبي داودَ سُليمانَ بن الأشعثِ السِّجِستانيِّ: «د»، وعلامة أبي عبد الرحمن أحمدَ بن شُعيبِ بن عليٍّ النَّسائيِّ: «س»، وعلامة أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي: «ت»، وعلامة أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القَزْويني: «ق»، ورُبما أَضَفْنا الشيءَ إلى غير هؤلاء فَنُسمِّيه».

وقد رَتَّبَ المُؤَلِّفُ كتابَه على فقه الحنابلة، مُبتدِئًا بأصَحِّ ما في الباب، ثم يُتبِعُه بما هو دونه في الدَّرجةِ، ويَحكُم على الأحاديث في بعض الأحيان بنفسِهِ، وفي أحيانٍ أُخرى بنَقْلِ كلام أئمَّةِ الحديث، ويَشرَحُ الغريبَ أحيانًا، ويَنقُلُ فيه كلامَ الشُّرَّاحِ المُتقدِّمينَ كالخَطَّابيِّ وغيرِهِ، وربَّما تكلَّم في الرُّواةِ، ونَقَلَ كلامَ كبار الأئمَّة في ذلك.

٢- «عُمدة الأحكام الصغرى»، لذاتِ المُؤَلِّفِ السابق، وله عِدَّة طَبَعاتٍ مُتداوَلة، وفيه نحوُ أربعِ مئةٍ وثمان وأربعينَ حَديثًا[١]، وهو مُرتَّبٌ على فقه الحنابلة، وقد ذَكَرَ في مُقدِّمَتِهِ أنَّ أحاديثَه مأخوذةٌ ممَّا اتفق عليه البُخاريُّ ومُسلِمٌ، وانتُقِدَ عليه إيرادُ أحاديثَ انفرَدَ بها البخاريُّ، وأحاديثَ انفرَدَ بها مُسلِمٌ، وقد تَتَبَّعَها بدرُ الدين الزَّركشيُّ ﷺ في كتابه: «النُّكَتُ على العُمدة في الأحكام»، ونَبَّهَ عليها في مواضِعِها، وقد بَلَغَتْ ستةً وسبعين حديثًا مِن المَفاريدِ، قال ابنُ المُلَقِّنِ ﷺ: «وقد أَفرَدتُها -يعني المفاريدَ- مجموعةً في فَصْلٍ مُفرَدٍ في مَعرِفةِ رجال هذا الكِتاب»[٢].

والمُؤَلِّفُ يُورِدُ الحديثَ بلفظه مِن الصحيحينِ أو أحدِهِما كثيرًا، ويختارُ لفظَ البُخاريِّ غالبًا، وقد اختارَ لفظَ البُخاريِّ في (١٩٢) موضعًا، ولفظَ مُسلِمٍ في (١١٨) موضعًا، ولَفْظَهُما في (١١٢) موضعًا[٣]، وقد يُلفِّقُ بين ألفاظِهِما، وقد بَيَّنَ الشيخُ نظر الفاريابيُّ في مُقدِّمَتِهِ النفيسة للكِتابِ أنَّ المُؤَلِّفَ قد اعتَمَدَ في كتابه هذا كثيرًا على الجَمْعِ بين الصحيحينِ للحُميديِّ، فوَقَعَ فيما وَقَعَ فيه الحُميديُّ مِن أوهامٍ[٤].

---

(١) على حسب ترقيم الشيخ نظر الفاريابي في تحقيقه البديع للكتاب.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١/ ١١٨)، قلت: واسم كتاب ابن الملقن هذا: «العدة في معرفة رجال العمدة»، وهو لا يزال مخطوطًا، وقد ذُكِرَ أنَّ له نسخة في دار الكتب اليمنية بصنعاء، وقد نشر أ.د. محمد بن تركي التركي مخطوطًا مجهول العنوان والمؤلف، وهو مُصوَّرٌ في ثلاث وستين ورقة، واسْتَظْهَرَ أنه كتاب ابن الملقن هذا، وقد اطلعتُ عليه وتصفحته، فما أقرب ما قال.

(٣) ينظر: مقدمة الشيخ د. عبد المحسن بن محمد القاسم للكتاب (ص٣٠).

(٤) ينظر: مقدمة الشيخ نظر الفاريابي (ص٢٣-٣٣)، ولمزيد فائدة حول الكتاب ومؤلفه يُرجع إلى هذا المقدمة.

٣- «الجامع الصغير بأحكام البشير النذير»، **وهو للمُؤَلِّفِ السابق أيضًا، وهو** غير مَطبوعٍ، وله نُسخةٌ مخطوطةٌ تَعسُرُ قِراءَتُها[١]، وفيها أحاديثُ مكتوبةٌ بين الأسطر، وفي حواشي الصفحات، فلا يُدرَى هل هي منه أم لا، حتى قال بعضهم: إنَّ هذا المخطوطَ عبارةٌ عن كتابينِ للمُؤَلِّفِ، وهما: «الجامع الصغير»، و«نهاية المُراد»[٢].

وقد رَتَّبَ كتابَه هذا على طريقة الحنابلة في الفقه، ومن منهجه فيه أنه غالبًا يذكر مدارَ الإسنادِ للحديث الذي يُوردِه، وقد يكتفي بذكر الصحابي، ويشرح فيه الغريب أحيانًا، ويعزو بعضَ الأحاديث أحيانًا إلى مصادرها بعدَ ذِكْرِها، ولربَّما ذَكَرَ أحاديثَ كثيرةً ثم قال بعدها: «مُتَّفقٌ على هذه الأحاديث»، أو «إلى هنا رواهُ مُسلِمٌ»[٣].

٤- «السنن والأحكام»، **لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المَقْدِسيِّ** ﷺ **(ت: ٦٤٣هـ)، وفيه** نحوُ ستة آلاف وأربع مئة حديثٍ، مع أنَّ المُصنِّفَ ﷺ لم يُتِمَّ هذا الكتابَ، وإنما وَصَلَ إلى أثناء كتاب الجِهادِ[٤]، وهذا يدلُّ على ضخامةِ الكتابِ، وهو مطبوعٌ بتحقيق حُسين بن عكاشة، ونَشَرَتْه دار **ماجد عسيري**، وكتابُ الجهاد مَفقودٌ مِن هذه الطبعة، وفي الكتابِ فوائدُ ونقولٌ عن بعض الأئمَّةِ قد لا تَجِدُها في كتابٍ آخَرَ، وفيه نصوصٌ منقولةٌ مِن كُتُبٍ مفقودةٍ، ككِتابِ الأموالِ، وكِتابِ الصيام لابن أبي عاصم، وغيرِهِ.

وقد لَخَّصَ مَنْهَجَه في كتابه هذا في مُقدِّمَتِهِ حين قال: «أمَّا بعدُ: فقد سُئِلتُ غيرَ مَرَّةٍ مِن أَجْلِ جَمْعِ أحاديثِ السُّنَنِ والأحكامِ بغيرِ إسنادٍ؛ لأَجْلِ الحفظ والمعرفة، والإشارة إلى مَن رواها مِن الأئمَّة الأعلام، مثل: أبي عبدِ الله أحمدَ بن محمد بن حنبلٍ الشيبانيِّ، وأبي عبدِ الله محمد بن إسماعيل البُخاريِّ، وأبي الحُسين مُسلِمِ بن الحجَّاجِ النَّيسابوريِّ، وأبي داودَ سليمانَ بنِ الأشعثِ السِّجِستانيِّ، وأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرةَ التِّرْمِذيِّ، وأبي عبد الله محمد بن يزيدَ بن ماجَه القَزْوينيِّ، وأبي عبد الرحمن أحمدَ بن شُعيب النَّسائيِّ، وأبي الحَسَنِ عليِّ بن عُمَرَ الدَّارَقُطنيِّ، وأبي بَكرٍ أحمدَ بن الحُسين البَيْهَقيِّ، وغيرِهِم، فإنْ كان الحديثُ في البُخاريِّ ومُسلِمٍ أو في أحدِهِما لم أَذكُرْ له راويًا غيرَهُما؛ لأنَّ المقصودَ صِحَّةُ الأخبارِ، وربَّما جاءَ الحديثُ بألفاظٍ كثيرة، فربَّما اقتَصَرْتُ على رواية

(١) موجودة في الظاهرية، وبعضها مصور في الجامعة الإسلامية، وعليها هوامش وتعليقات كثيرة، وقد نُسِختْ بخط رديء، وقد تأثرت بالرطوبة.

(٢) ينظر: الحافظ عبد الغني المقدسي مُحدِّثًا (ص٢٣٤).

(٣) ينظر: الحافظ عبد الغني المقدسي مُحدِّثًا (ص٢٣٩).

(٤) البدر المنير (١/ ٢٧٦).

بعضِ الأئمَّة، وذَكَرتُ أنَّ ذلك لَفظُه، وربَّما نَبَّهتُ على بعض الألفاظ، فإنْ جاءَ حديثٌ لم يَكُنْ في هذه الكُتُبِ ذَكَرتُه بإسنادٍ».

وقد رَتَّبَ الحافظُ كتابَه هذا **ترتيبًا فقهيًّا، على طريقة الحنابلة في الفقه**، وكان الغالبُ عليه أنْ يبدأ بأحاديثِ الصحيحينِ، ثم ما انفرَدَ به البُخاريُّ، ثم ما انفرَدَ به مُسلِمٌ، ثم ما رواهُ غيرُهُما، وقد حَرَصَ ﷺ على نَقْلِ كلام الأئمة المصنِّفينَ على الأحاديث التي أخرجوها، كالتِّرمذيِّ والنَّسائيِّ وأبي داودَ وغيرِهِم، ولربَّما نَقَلَ كلامَ غيرِهِم مِن الأئمَّة كأحمدَ وأبي حاتِمٍ وأبي زُرعةَ وغيرِهِم، وله كلامٌ نفيسٌ على الرُّواةِ -أحيانًا- مِن جهة التَّعديلِ والتَّرجيحِ، يَظهَرُ فيه عُلُوُّ كعبِهِ في هذا الفَنِّ[1].

وقد أتمَّ الكتابَ ابنُ أخيه: شمسُ الدين محمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد المَقدِسيُّ (ت: ٦٨٨هـ)[2].

٥- «المُنتَقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية»، **لمجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر الحرانيِّ، ابن تيميَّة** ﷺ (ت٦٥٢هـ)، وفيه نحوُ **خمسةِ آلافِ** حديثٍ، وهو كتابٌ تامٌّ، وقد ذَكَرَ مَنهَجَه في مُقدِّمة كتابِهِ هذا، فقال: «هذا كتابٌ يَشتَمِلُ على جُملةٍ مِن الأحاديث النبويَّةِ التي تَرجِعُ أُصولُ الأحكام إليها، ويَعتَمِدُ علماء أهلِ الإسلام عليها، انتَقَيْتُها مِن صحيحَيِ البُخاريِّ ومُسلِمٍ، ومُسندِ الإمامِ أحمد بن حنبل، وجامع أبي عيسى التِّرمِذيِّ، وكتاب السُّنَنِ لأبي عبد الرحمن النَّسائيِّ، وكتاب السُّنَنِ لأبي داودَ السِّجِستانيِّ، وكتابِ السُّنَنِ لابنِ ماجَه القَزوينيِّ، واستَغنيتُ بالعَزْوِ إلى هذه المسانيد عن الإطالة بذِكْرِ الأسانيد، والعَلامةُ لِما رواهُ البُخاريُّ ومُسلِمٌ: أخرجاهُ، ولبقيَّتِهِم: رواهُ الخمسة، ولهم سَبْعَتِهِم: رواهُ الجماعةُ، ولأحمدَ مع البُخاريِّ ومُسلِمٍ: مُتَّفقٌ عليه، وفيما سوى ذلك أُسمِّي مَن رواهُ منهم، ولم أَخرُجْ فيما عَزَوتُه عن كُتُبِهِم إلا في مواضعَ يسيرةٍ، وذَكَرتُ في ضِمْنِ ذلك شيئًا يسيرًا مِن آثارِ الصحابة ﷺ، **ورَتَّبتُ الأحاديثَ في هذا الكتاب على ترتيب فقهاء أهلِ زمانِنا**؛ لتَسهُلَ على مُبتَغيها، وتَرجَمتُ لها أبوابًا ببعضِ ما دَلَّتْ عليه مِن الفوائِدِ، ونسألُ اللهَ أنْ يُوَفِّقَنا للصواب، ويَعصِمَنا مِن كل خطأٍ وزَلَلٍ؛ إنَّه جَوادٌ كريمٌ».

وكما ترى فهو يَعتَمِدُ على ما ذَكَرَ مِن الكُتُبِ، وقد يزيدُ شيئًا مِن غيرِها ويَعزوهُ إلى مصدره، وقد نَقَلَ أشياءَ مِن **موطأ الإمام مالك، ومُسنَدِ الحُميديِّ، ومُسنَدِ الشافعيِّ، ومُسنَدِ الطيالسيِّ**، والقراءةِ

(١) ولمزيد فائدة ينظر: مقدمة محقق الكتاب، فقد أجاد وأفاد.

(٢) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة (٤/ ٢٢٥).

خَلْفَ الإمام للبُخاريِّ، وصحيحِ ابنِ خُزَيمةَ، وصحيحِ ابنِ حِبَّانَ، وسُنَنِ الدَّارَقُطنيِّ، والمراسيلِ لأبي داودَ، وغيرها.

ولم يَذكُرْ في هذا الكتابِ شيئًا مِن **مُصنَّفِ ابنِ أبي شَيْبَةَ، ومُصَنَّفِ عبد الرَّزَّاقِ، ومُسنَدِ أبي يَعْلَى، ومَعاجمِ الطبرانيِّ الثلاثةِ**[(١)].

وقد ذَكَرَ في كتابه هذا شيئًا مِن آثار الصحابة، وقد بَلَغَ عددُها نحوَ بضع وعشرين ومئتين[(٢)].

والكتابُ مُرَتَّبٌ على طريقة الحنابلة في الفقه، وقد ذَكَرَ الشيخ العلَّامةُ عبدُ الله الغُدَيَّانُ ﷺ فائدةً نفيسةً تَتَعَلَّقُ بمَنهَجِهِ في ترتيب الكتاب على قواعد الأصول، فيقولُ ﷺ: «وأُحِبُّ أنْ أُنَبِّهَ على مَيزةٍ في هذا الكتاب يَندُرُ أنْ توجَدَ في غيره، هذا الكتابُ مُرَتَّبٌ على أبوابِ الفقه، لكنَّ الأحاديثَ التي في داخلِ الباب تَجِدُونَ أنَّها مُرَتَّبةٌ حَسَبَ قواعد الأُصولِ، ومعنى ذلك أنَّه يَذكُرُ الدَّليلَ العامَّ والمُخَصِّصَ بعدَه، يَذكُرُ الدليل المُطلَقَ ويَذكُرُ المُقيِّدَ بعدَه، إذا كان الدَّليلُ منسوخًا يَذكُرُ الناسخَ بعدَه، إذا كان الحديثُ -مثلًا- ظاهِرُه غيرَ مُرادٍ فيَذكُرُ الحديثَ الذي يَدُلُّ على أنَّ المعنى المرجوحَ هو المرادُ...، هذا بيان السُّنَّةِ بالسُّنَّةِ»[(٣)].

والمُؤَلِّفُ في كتابه هذا يَذكُرُ الأحاديثَ بلا أسانيدَ، ولم يَذكُرِ الأسانيدَ إلا في نحو ستة أحاديثَ.

وممَّا عِيبَ عليه قِلَّةُ حِرصِهِ على بيان الحُكم في الأحاديث الضَّعيفةِ، قال ابنُ المُلَقِّنِ: «وأحكامُ الحافِظِ مجدِ الدين عبدِ السَّلام ابنِ تيميَّةَ، المُسمَّى بالمُنتَقى، وهو كاسمِهِ، وما أحسَنَهُ، لولا إطلاقُه في كثيرٍ مِن الأحاديث العَزْوَ إلى كُتُبِ الأئمَّة دون التَّحسينِ والتَّضعيفِ، يقولُ مثلًا: (رواهُ أحمدُ)، (رواهُ الدَّارَقُطنيُّ)، (رواهُ أبو داودَ)، ويكون الحديثُ ضعيفًا، وأَشَدُّ مِن ذلك: كونُ الحديث في (جامعِ التِّرمِذيِّ) مُبيِّنًا ضَعفُه، فيَعزوهُ إليه مِن غيرِ بيانِ ضَعفِهِ»[(٤)].

وعلى الكتابِ شرحٌ حافلٌ مشهورٌ للعلَّامةِ الشَّوْكانيِّ ﷺ، وهو: «**نيلُ الأوطارِ**».

---

(١) ينظر: «مجد الدين أبو البركات ابن تيمية ومنهجه في كتابه المنتقى في الأحكام» للدكتور محمد عمر بازمول، وهي رسالة ماجستير، نوقشت عام (١٤٠٩هـ).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/ ٣٠٧).

(٣) الشريط الثاني من سلسلة «المدخل لدراسة التفسير» لمعالي الشيخ العلامة عبد الله بن غديان ﷺ.

قلت: وقد تجد مثل هذا الصنيع في بعض كتب أحاديث الأحكام عند غيره من الحنابلة، وفي «عمدة الأحكام الصغرى» نظائر لهذا.

(٤) البدر المنير (١/ ٢٧٦).

٦- «المُطْلِعُ على أبواب المُقنِع»، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمود بن عُبَيدانَ البعليِّ الحنبليِّ (ت: ٧٣٤هـ)، كان له ﷺ اهتمامٌ بالغٌ بكتاب المُقنِع، فقد أَلَّفَ هذا الكتابَ على ترتيبه، وشَرَحَ قِطعةً مِن أوَّلِ المُقنِع[١]، وجَمَعَ زوائدَ المُحَرَّرِ على المُقنِع[٢].

وفي كتابه هذا أكثرُ مِن ثلاثة آلاف حديثٍ، وقد ذَكَرَ مَنهَجَه في كتابه هذا بقوله: «هذا كتابٌ يَشتَمِلُ على جُملةٍ مِن الأحاديث النبويَّة في الأحكام الشرعيَّة، مُتَوَسِّطٌ بين القصير والطويل، مُرَتَّبٌ على ترتيبِ فقهاء زماننا، مُبوَّبٌ على تبويبِ المُقنِع، لشيخِنا الإمام العالِم العلَّامة شيخ الاسلام مُوَفَّقِ الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قُدامةَ المَقدِسيِّ ﷺ ورضيَ عنه؛ ليكونَ نَفْعُه لمَن قرأه خاصًّا، ولسائرِ مَن نَظَرَ فيه عامًّا، ولم أَعْزُ في هذا الكتاب إلى أكثرَ مِن راوٍ واحِدٍ إلا أنْ يكونَ الحديثُ مُتَّفَقًا عليه؛ وهو ما أخرَجَه البخاريُّ ومُسلِمٌ، لكنْ إذا كان الحديثُ مِن السُّنَنِ فإنِّي أذكُر في الأصل واحدًا، وأذكُر مَن وافَقَه مِن أصحاب السُّنَنِ الأربعة على حواشي الكتاب، أعني: سُنَنَ أبي داودَ، والتِّرمِذيِّ، والنَّسائيِّ، وابنِ ماجَهْ، وسأذكُر لكلِّ واحدٍ مِن الرُّواةِ علامةً يُعرَفُ بها، فعلامةُ ما رواهُ البُخاريُّ وحدَه: «خ»، ولمُسلِمٍ: «م»، ولأبي داودَ: «د»، ولأبي عيسى التِّرمِذيِّ: «ت»، وإذا صَحَّحَه[٣] فعلامَتُه: «ص»، وإنْ حَسَّنَه زِدْنا على علامَتِهِ: «ح»، وللنَّسائيِّ: «ن»، ولابنِ ماجَه القَزْوينيِّ: «ق»، وما عدا ذلك أُسمِّي مَن رواهُ».

وقد اعتَمَدَ ابنُ عُبَيْدانَ في كتابه هذا اعتمادًا كبيرًا على كتاب المُنتَقى للمجد ابنِ تيميَّةَ، وهذا ظاهرٌ لمَن قَرَأَ كتابَه؛ ولذا تَجِدُه في أحاديثَ كثيرةٍ يَعزُو إلى صحيح البُخاريِّ أو مُسلِمٍ، لكنَّ اللفظ الذي يَذكُرُه ليس فيهما، فإذا قارَنتَ هذا مع المُنتقى تَجِدُه بذات اللفظ الذي في المُنتَقى، وهذا كثيرٌ في كتابه، بل قد يَسرُدُ بابًا كاملًا بأحاديثه وترتيبِهِ مِن المُنتَقى كباب الآنية، وربَّما ذَكَرَ البابَ في بعض الأحوال مِن المُنتَقى مع تقديمٍ وتأخيرٍ في أحاديثه.

ومما لوحِظَ على كتابه قِلَّةُ عنايتِهِ بالحُكم على الأحاديث، وكذلك تقصيرُه بالعَزْوِ إلى كُتُبِ السُّنَنِ وغيرِها، مع وُجود الحديثِ في صحيحِ البُخاريِّ أو مُسلِمٍ، وقد حَقَّقَ الكتابَ الشيخ عبدُ العزيز بنُ حنش الزهرانيُّ برسالة ماجستير في جامعة أم القرى عام (١٤٠٩هـ).

---

(١) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ٥٢).

(٢) طبع بتحقيق: محمد زهير الشاويش، ونشر المكتب الإسلامي عام (١٣٧٩هـ).

(٣) يعني: الترمذي.

٧- «المُحَرَّرُ في الحديث»، **للحافظ ابنِ عبد الهادي المقدسيِّ** ﷺ **(ت: ٧٤٤هـ)**، وهو إمامٌ مشهورٌ مِن أئمَّة العِلَل، ومِن أئمَّة الصناعة الحديثيَّة، وقد أَورَدَ في كتابه هذا أكثرَ مِن ألفٍ وثلاثِ مئة حديثٍ، وقد ذَكَرَ مَنهَجَه في أوَّلِ كتابِه، فقال: «أمَّا بعدُ، فهذا مُختصَرٌ يَشتَمِلُ على جُملةٍ مِن الأحاديث النبوية في الأحكام الشرعيَّة، انتَخَبتُه مِن كُتُبِ الأئمَّة المشهورينَ، والحُفَّاظِ المُعتَمَدينَ، كمُسنَدِ الإمامِ أحمد بن حنبل، وصحيحَي البُخاريِّ ومُسلمٍ، وسنن أبي داود، وابنِ ماجَهْ، والنَّسائيِّ، وجامع أبي عيسى التِّرمِذيِّ، وصحيح أبي بكر بنِ خُزَيمةَ، وكتاب الأنواع والتقاسيم لأبي حاتم ابنِ حِبَّانَ، وكتاب المُستدرَك للحاكم أبي عبد الله النَّيسابوريِّ، والسُّنَنِ الكبير للبَيْهَقيِّ، وغيرِها مِن الكتب المشهورة، وذَكَرتُ بعضَ مَن صَحَّحَ الحديثَ أو ضَعَّفَه، والكلامُ على بعض رواتِهِ مِن جَرحٍ أو تعديلٍ، واجتَهَدتُ في اختصاره وتحريرِ ألفاظِهِ، **ورَتَّبتُه على ترتيب بعض فقهاء زمانِنا**؛ ليَسهُلَ الكشفُ منه، وما كان فيه «متفق عليه» فهو ممَّا اجتَمَعَ البخاريُّ ومسلمٌ على روايتِهِ، وربَّما أذكُر فيه شيئًا مِن آثار الصحابة ﷺ».

وقد نصَّ جَمْعٌ مِن العلماء على أنَّ كتابَه هذا مُختصَرٌ مِن كتاب الإلمام لابنِ دَقيق العيدِ[(١)]، حتى سُمِّيَ الكتابُ في بعض المواضع: «المُحَرَّر في اختصار الإلمام»[(٢)]، مع أنَّ ابنَ عبد الهادي لم يَنُصَّ على ذلك، وقد قام د. عبد المحسن بن محمد القاسم -مشكورًا- بمقارنةٍ بين الكتابينِ في مُقدِّمة تحقيقِهِ لهذا الكتاب، يَظهَرُ منها أنَّ هناك تشابهًا بينهما، والظاهرُ أنَّ ابنَ عبد الهادي قد اعتمَدَ على «الإلمام»؛ لكنَّه زاد ونَقَصَ، وقدَّم وأخَّر، ورتَّبَ وحَرَّرَ، حتى فاق بهذا كتابَ الإلمام، ولعلَّه يَقصِدُه بقوله: «ورَتَّبتُه على ترتيب بعض فقهاء زمانِنا».

وممَّا تَميَّزَ به على كتاب الإلمام أنه يسوقُ اللفظ الأتمَّ للحديث غالبًا، بينما يُورِدُ ابنُ دَقيق العيدِ موضعَ الشاهد منه، وذلك باختيار روايةٍ فيها موضعُ الشاهد، كما تَمَيَّزَ ابنُ عبد الهادي بجودة تعليقاتِهِ على الأحاديث مِن ناحية ذِكْرِ مصادِرِ التَّخريجِ، والشَّواهِدِ، والكلامِ على الحديث صِحَّةً أو ضَعْفًا، والكلامِ على الرُّواةِ، وهكذا[(٣)].

٨- «كفاية المُستَقنِع لأدلة المُقنِع»، **ويُسمَّى أيضًا: «الانتصار في أحاديث الأحكام»، لأبي المحاسنِ جمال الدين يوسف بن محمد المِرْداويِّ المَقدِسيِّ** ﷺ **(ت: ٧٦٩هـ)، وله ولعائلته اهتمامٌ بكتاب**

(١) قال الحافظ ابن حجر ﷺ في الدرر الكامنة (٥/ ٦٢) في ذكر مصنفات المؤلف: «والمحرر في الحديث، اختصره من الإلمام، فجوَّدَه جدًّا».

(٢) ينظر: ذيل طبقات الحفاظ (ص٢٣٣).

(٣) ينظر: مقدمة د. عبد المحسن القاسم للكتاب (١/ ٣٤).

المُقنِع، فله أيضًا شرحٌ أو حاشية على المُقنِع[١]، ولزوج ابنتِهِ شمسِ الدين محمد بن مُفلِح (ت: ٧٦٣هـ) شرحٌ للمُقنِع بنحو ثلاثينَ مُجَلَّدًا[٢]، وحفيدُه تقيُّ الدين -ويقال: بُرهانُ الدين- إبراهيمُ بنُ محمد بن مُفلِح بن محمد (ت: ٨٠٢هـ) كان مِن حُفَّاظِ المُقنِع[٣]، وله شَرحٌ عليه[٤].

وكتابُه هذا نفيسٌ، فيه نحوُ ألفٍ وثمان مئة حديثٍ وأثَرٍ، وقد حَقَّقَه حُسينُ بن عكاشة، وله طبعةٌ أخرى من إخراج مركز حُفَّاظِ الوَحيَينِ.

وقد أبان ﷺ عن مَنهَجِهِ في أوَّل كتابه حين قال: «أمَّا بعدُ، فهذا كتابٌ مُختصَرٌ، فيه جملةٌ مِن أحاديث الأحكام في الحلال والحرام، أَلَّفتُه مِن أحاديثِ المُسنَدِ للإمام، والصحيحينِ، والسُّنَنِ الأربعة للأئمَّة الأعلام، وغيرِها مِن كُتُبِ المُحدِّثِينَ حُفَّاظِ الإسلام، **وجَعَلتُه مُبوَّبًا على أبواب الفقه**؛ ليَسهُلَ تَناوُله على مَن أرادَ ذلك أو رامَ، وقرَّبتُه مِن أبوابِ كتاب المُقنِع في الفقه؛ لِيَنتَفِعَ به مَن أراده مِن جميع الأنام، والعَلامةُ فيه لِما رواهُ البُخاريُّ ومُسلِمٌ: «مُتَّفقٌ عليه»، وإذا كان الحديث فيهما أو في أحدهما لم أذكر له راويًا آخَرَ، ولم أُعوِّلْ عليه، والعَلامةُ لِما رواهُ الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَهْ: «رواهُ الخمسةُ»، وفي غير ذلك أُسمِّي مَن رواهُ، وأَجتهِدُ في اختصار ذلك حَسَبَ الإمكان، وأشيرُ في كثير إلى صحة الحديث وضعفِهِ، ومَن صحَّحه أو ضعَّفه، والكلامُ في بعض رُواتِهِ».

وكما جاءَ في مُقَدِّمَتِهِ فهو يحرصُ على بيان حُكم الحديث، وله في هذا اجتهادٌ ظاهرٌ، ولربما يَتَعَقَّبُ كبارَ الأئمة في أحكامه أحيانًا، ويشيرُ إلى اختلاف الروايات، ويحرصُ على نَقْلِ الحديث كما هو في مصدرِهِ، وله عنايةٌ خاصَّةٌ بنقل كلام الإمامِ أحمدَ على الأحاديث، ولربَّما ذَكَرَ غيرَه مِن أئمة الحديث، ويَذكُرُ بعضَ الفوائد الفقهية المُستنبَطة مِن الأحاديث أحيانًا.

وللمُؤَلِّفِ اختصارٌ لكتابه كفاية المُستَقنِع، واسمه: «**تحريرُ الانتصار وعُمدة أُولي الأبصار**»، وقد حقَّقه الشيخ ياسر بن عبد العزيز الثميريُّ، وسيُنشَرُ قريبًا إن شاء الله، وقد ذَكَرَ أنَّ أحاديثَه قد بلغت (١٣٣٤) حديثًا، فيكون قد حَذَفَ مِن الأصل نحو (٤٦٦) حديثًا وأثرًا، وقد ذَكَرَ المُؤَلِّفُ مَنهَجَه في أوَّل مُختَصَرِهِ هذا فقال: «أمَّا بعدُ: فإني كنتُ أَلَّفْتُ كتابًا مُختصَرًا في الأحكام، ثم اختَصَرتُه لما رأيتُ عُدولَ أهل هذا الزمان عن الإكثار، ومَيلَهُم إلى الإيجاز والاقتصارِ، والعلامةُ فيه لِما رواهُ البُخاريُّ

(١) ينظر: الجوهر المنضد (ص١٧٧)، وشذرات الذهب (٨/ ٣٧٢).
(٢) ينظر: البداية والنهاية (١٨/ ٦٥٧)، والدرر الكامنة (٦/ ١٤).
(٣) ينظر: الضوء اللامع (٥/ ١٩٨).
(٤) ينظر: الدارس في تاريخ المدارس (٢/ ٣٧).

ومسلِمٌ: «مُتَّفقٌ عليه»، وإذا كان الحديثُ فيهما أو في أحدِهما لم أَذكُرْ له راويًا آخَرَ، ولم أُعوِّلْ عليه، والعلامة لِما رواهُ الإمام أحمدُ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجَهْ: رواهُ الخمسة، وفي غير ذلك أُسمِّي مَن رواهُ، وأَجتَهِدُ في اختصارِهِ، وربما أشيرُ فيه إلى ضَعْفِ بعض الأحاديث أو صِحَّتِها، أو مَن صَحَّحَها أو ضَعَّفَها، والكلامُ في بعض رُواتِها باختِصارٍ».

٩- «إحكامُ الذَّريعة إلى أحكام الشريعة»، **لأبي المُظفَّر جمال الدين يوسف بن محمد بن مسعود السُّرَّمَرِّيِّ الحنبليِّ** ﷺ **(ت: ٧٧٦هـ)**، وفيه نحوُ ألفٍ وثمان مئة حديثٍ، وقد ذَكَرَ المُؤَلِّفُ مَنهَجَه في كتابه هذا بقولِهِ: «وبعدُ: فإنَّ المَنهَلَ الصافيَ مِن الكَدَرِ، والمَنهَجَ الآمنَ مِن الخَطَرِ، مَنهَجُ الوحيِّ المحفوظِ بالتنزيل، ومَنهَجُ الرسول المحروس مِن التَّبديل، فلمَّا كان الشأن والقصة هذا أَحبَبتُ أنْ أَنتَخِبَ ممَّا اشتَمَلا عليه مِن الأحكام كِتابًا لطيفًا، يَرغَبُ الطَّالبُ في حِفظِهِ لقلة لَفظِهِ، ويَنشَرِحُ صَدرُه للأخذ بحِكمة حُكمِهِ؛ لصِغَرِ حَجمِهِ، ويَربَحُ كُلفةَ ترجيح أحدِ أقوال العلماء والانتصارِ لفُلانٍ وفُلانٍ مِن الفقهاء، فيقول: «قال الله، وقال الرسول»، وناهيك بما في ذلك مِن إدراك السؤال، فاستخَرتُ الله -تعالى- في ذلك، وافتَتَحتُ كلَّ باب بآيةٍ فصاعدًا مِن الكتاب العزيز تتعلَّقُ بأحكامه، وتَشهَدُ بتهذيبه وإحكامِهِ، وتَوخَّيتُ قصارَ الأخبارِ؛ طلبًا للاختصارِ، وعَزَوتُ كلَّ حديثٍ إلى مَن رواهُ من الأئمَّة، وربما حَذَفتُ من الحديث قِصَّةً غيرَ مهمَّة، فما كان مِن مُسنَدِ الإمام أحمدَ، وصحيحَيِ البُخاريِّ ومُسلِمٍ، وسُنَنِ أبي داودَ، والنَّسائيِّ، وابنِ ماجَهْ، والتِّرمذيِّ، قلتُ: «رواهُ الجماعةُ»، وما كان مِن المُسنَدِ والصَّحيحين: «مُتَّفقٌ عليه»، وما كان مِن الصَّحيحين: «أَخْرَجاهُ»، وما كان ممَّا عداهما: «رواهُ الخمسةُ»، وما لم يَتَّفِقْ كذلك سَمَّيتُ مَن رواه، وافتَتَحتُه بكتاب الإيمانِ والسُّنَّةِ؛ اتِّباعًا لطريقة السَّلف، وتَرغيبًا لمَن بعدَهُم في اتِّباعهم مِن الخَلَفِ».

وكما نرى في منهج المُؤلِّف **فقد امتازَ على غيره** مِن كُتُبِ أحاديث الأحكام بأنَّه يذكُر في أوَّلِ الباب آياتِ الأحكام، وامتازَ أيضًا بابتداءِ كتابه بكتابٍ عَقَدَه للإيمان والسُّنَّةِ، ولمَّا انتهى مِن أحاديثِ الأحكام عَقَدَ كتابًا للآدابِ؛ قال في أوَّلِهِ: «قد ذَكَرْنا في غُضونِ هذا الكتابِ مِن آدابِ الدِّين والدُّنيا جُملةً صالحةً، ونَذكُرُ في هذا المَوضِع مِن ذلك نُبذةً يُنتَفَعُ بها على طريقة السلف في تصانيفِهِم، يُعقِبونَ الأحكامَ بالآداب»، وقد ذَكَرَ في الآدابِ اثنين وثمانين حديثًا وأثرًا، كما ذَكَرَ في ثناياها جُملةً مِن الآيات والوصايا والآدابِ، والمُؤلِّف يَحكُم على الأحاديث في بعض الأحيان، وربما نَقَلَ كلام بعض أئمَّة الحديث، وقد استفادَ المُؤلِّف كثيرًا مِن كتاب المُنتَقى للمَجدِ ابنِ تيميَّة، وقد صَرَّحَ بالنقل عنه في مواضعَ[1].

(١) ينظر: مقدمة محقق الكتاب (ص: ٥٧).

١٠ - «المُقَرَّرُ على أبواب المُحَرَّرِ» **ليوسف بن ماجد المِرْداويِّ الحنبليِّ** ﷺ **(ت: ٧٨٣هـ)، فيه أكثر من ألفين ومئتي حديثٍ وأثَرٍ، وكتابه هذا** مبنيٌّ ومُرَتَّبٌ على كتاب «المُحرَّرِ في الفقه» للمَجدِ ابنِ تيميَّة ﷺ، وهو مطبوعٌ مُتَداولٌ، وقد ذَكَرَ مَنهَجَه في أوَّل كتابه فقال: «وجعلتُ ما أخرَجَه البُخاريُّ ومُسلِمٌ مُهمَلًا بلا علامة، وما عدا ذلك نَذكُر مَن رواهُ إن شاء الله، فالخمسة هم: الإمامُ أحمدُ، وأصحاب السُّنَنِ الأربعة، وإذا ابتَدَأتُ بذِكْرِ حديثٍ عن صحابيٍّ عَطَفتُ عليه ما جاءَ منه في ذلك الباب، ولم أُخِلَّ بذلك إلا في مُويضِعاتٍ يسيرةٍ؛ لكَون غيرِ موضِعِها أنسَبَ لها، وإنما فعلتُ ذلك -وإنْ كان خلافَ المُعتادِ- اختِصارًا وتسهيلًا لمَن أراد حِفْظَه، وأشرتُ فيه إلى شيءٍ يسيرٍ مِن الجَرْحِ والتَّعديلِ ممَّا وَقَعَ لي، مع كوني مُزجَى البِضاعةِ في هذه الصناعة».

والمُؤلِّف ﷺ حريصٌ على بيان حُكم الحديث الذي يُخرِجُه، ويُبيِّنُ كثيرًا سَبَبَ ضعفِهِ إنْ كان ضعيفًا بنقلِ كلام أئمَّة الحديثِ، ويَذكُر بعضَ ما يُستَنبطُ مِن الأحاديث مِن فوائدَ فقهيَّةٍ أحيانًا.

١١ - «مجموعٌ في أحاديث الأحكام»، **للإمام محمد بن عبد الوهاب** ﷺ **(ت: ١٢٠٦هـ)، وهو مطبوعٌ، وقد ذَكَرَ فيه أكثرَ من أربعة آلاف وخمس مئة حديثٍ، وهو مُرتَّبٌ** على أبواب الفقه، **ويذكُر كثيرًا أقوالَ الإمام أحمدَ وغيرِهِ مِن الأئمَّة، ولربما نَقَلَ الإجماعَ على بعض المسائل الفقهية، ويَعزُو بعض الفوائدِ أحيانًا إلى كتاب المُغني لابنِ قُدامةَ، والمُؤلِّف يُتابِعُ ابنَ عبد الهادي في كتابه المُحرَّرِ كثيرًا، وقد استفادَ منه، ومِن المُنتَقى للمجدِ ابنِ تيميَّةَ، وهو يَحرِصُ على الحُكم على الأحاديث، وربَّما تكلَّم على الرواة المُختلَفِ فيهم، والمُؤلِّف لم يُقدِّم لكتابه بمُقدِّمة يُبَيِّنُ فيها مَنهَجَه واصطلاحاتِهِ، وقد ذَكَرَ المُحقِّقانِ أنَّه يُتابِعُ المُنتَقى في إطلاق لفظ «مُتَّفقٌ عليه» على ما رواهُ أحمدُ والبُخاريُّ ومُسلِمٌ**[1].

١٢ - «أُصولُ الأحكام»، **للشيخ عبد الرحمن بن قاسم النَّجديِّ** ﷺ **(ت: ١٣٩٢هـ)**، والطبعة الموجودة منه غيرُ مُرَقَّمةٍ، وهو **مُرتَّبٌ على فقه الحنابلة**، وقد شَرَحَ كتابَه هذا بكتاب أسماه: «الإحكام شرح أصول الأحكام»، وقد قال في أوَّل شَرْحِهِ هذا: «وما أَوْرَدْتُه من الأحاديث: فإنْ كان قد رواهُ البُخاريُّ ومُسلِمٌ أو أحدُهُما لم أذكُرْ غيرَهُما مِن الرُّواةِ؛ لاتِّفاق أهل العلم على صِحَّةِ ما أخرجاهُ، أو أخرَجَه أحدُهُما، أمَّا ما لم يَروِهِ واحدٌ منهما ورواهُ أهلُ السُّنَنِ الأربعة: أبو داودَ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجَهْ، وغيرُهُم؛ كأحمدَ، ومالكٍ، والشافعيِّ، وكابنِ خُزَيمةَ، وابنِ حِبَّان والحاكم، والبَيْهَقيِّ، وغيرِهِم، وصحَّحه أحمدُ، أو البخاريُّ، أو التِّرمذيُّ، أو شيخُ الإسلام، أو ابنُ القيِّم، أو

(١) ينظر: مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٨/ ٣).

الحافظُ ابنُ حَجَرٍ، أو أمثالُهُم، فأذكُر بعضَ مَن رواهُ؛ كالخمسة: أحمدَ وأهلِ السُّنَنِ، أو هم، أو بلفظ: الأربعة، أو: الثلاثة؛ وهم: ما عدا ابنَ ماجَهْ، أو أَقتَصِرُ على أحدِ مُخَرِّجيه؛ تسهيلًا، وقد أقتَصِرُ على بعض مَن صحَّحه، أو تحسينِ التِّرمذيِّ، وما رواه أهلُ السُّنَنِ وغيرُهُم، أو بعضُهُم وصحَّحه أحدُ الحُفَّاظِ؛ كابنِ خُزَيمةَ، وابنِ حِبَّانَ، والحاكم، وأمثالِهِم، وسَكَتَ عنه أبو داودَ، والمُنذِريُّ، أو صحَّحه، فأقتَصِرُ على بعض رُواته دون مَن صحَّحه وتكلَّم فيه؛ لاستنادِهِ إلى غيرِهِ مِن النصوص أو الأصول الشرعية؛ لاتِّفاق أهل العلم أو جُمهورِهم على جوازِ الاحتجاجِ والعملِ بما صحَّحه بعضُ الحُفَّاظِ، وما لم يُصَحِّحْه أحدٌ منهم أذكُره وضَعْفَهُ، وإنْ كان أنه لا يَلزَمُ منه أنْ يَدُلَّ على الحُكم بانفرادِهِ، لكن أُثْبِتُهُ؛ لانضمامِ غيره إليه، ومُلاءَمتِهِ لأصول الشرع، ونَقْلِ أهل العلم له، وعَمَلِهِم به، أو جمهورِهم، وهم لا يُجمِعُونَ إلا على ما له أصلٌ في الكتاب والسُّنَّةِ، وما ذَكَرتُه عن الصحابة ﷺ فهو إمَّا إجماعٌ أو قولُ الجمهور، مع أنه لم يَزَلْ أهلُ العلم يَحتَجُّونَ بفَتاويهم وأقوالِهِم في كلِّ عصرٍ ومِصْرٍ، لا يُنكِرُه مُنْكِرٌ، وحكى بعضُ المالكيَّة الإجماعَ على جوازِ الاحتجاجِ بأقوالِهِم»[1].

وممَّا امتازَ به الكتابُ أنَّ المُؤلِّف يذكُر أحيانًا بعضَ آياتِ الأحكامِ في أوَّل الباب، كما أنه قد شَرَحَ الكتابَ شَرْحًا مُتَوَسِّطًا، قد طُبِعَ في أربعة مُجلَّداتٍ.

هذا ما تيسَّرَ ذكرُه، واللهَ أسألُ أنْ يَنفَعَ به الكاتبَ والقارئَ، وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁❁❁

(١) الإحكام شرح أصول الأحكام (١/ ١٣).

Journal of Hanbali Fiqh and its Principles

A refereed scientific journal concerned with the publication of research and studies related to Hanbali jurisprudence and its principles,

The Second - Issue No. 2 Muharram 1445 AH - Aug 2023

Issue topics

Verified Manuscripts

- **Poem of Etiquettes** by the scholar Muhammad bin Abd al-Qawi bin Badran al-Mirdawi al-Hanbali (d. 699 AH) Editor: Ahmed bin Suleiman bin Ahmed Al-Munifi
- **Unveiling Grief by Facilitating [Al Khul`] for this Ummah** by Muhammad bin Ahmad al-Lebadi al-Nabulsi al-Hanbali (d. 855 AH) Editor: Ahmed bin Suleiman bin Ahmed Al-Munifi
- **Answers to Najdi questions** by Sheikh Abdul Haq bin Mustafa Al-Nabulsi Al-Hanbali (d. 1153 AH) Editor: Muhammad bin Fahd Al-Qahtani

Research and studies

- Ibn Qudamah's methodology in narrating the principles of jurisprudence saying and its impact on constructing the principles of jurisprudence issue
  Author: Dr. Mahmoud bin Mohammed bin Ahmed Al-Kabsh
- Ghayyat al-Muntaha in Combine between Al Eqna and Al Muntaha, by the scholar Mari al-Maqdisi, its importance, methodology, and subsequent works
  Author: Dr. Muhammad bin Mahdi Al-Ajmi
- Jurisprudence related to horses in the Hanbali fiqh
  Author: Dr. Fahd bin Al-Aifi bin Obaid Al-Dosari

Essays

- The Issues of Abi Abdullah Al-Farih by Sheikh Abdullah bin Ghadian, may mercy be upon him (T: 1431 AH) Mr. Dr. Muhammad bin Fahd bin Abdulaziz Al-Farih
- Hanbalis books about Jurisprudence Hadiths Dr. Mudhahi bin Obaid bin Ghazai Al-Shammari
- Authorial gaps in the Hanbali Fiqh Abdul Wahhab bin Abdullah bin Salem Al-Batati
- The historical phases of the Hanbali Fiqh and its movements between countries
  Abdulaziz bin Mohammed bin Humoud Al-Hubaishi

miscellaneous

- Medical questions in the urinary tract, an interview with Sheikh Prof. Khalid bin Ali Al-Mushiqih
- Abstract of a book: The Impact of Fundamental Issues on the Hanbali Vocabulary of Jurisprudence D. Mohamed Salah Mohamed Al-Sayed Al-Etribi
- A sequel to the Hanbali Research and Dissertation Index (2)

The journal is available within the Dar Al-Mandumah database.
A digital version of the journal is available on our website:
rakaezcenter.com

ISSN: 2958 - 5015

published biannually
Issued by Rakaez Center for Research and Islamic Sharia Studies